

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٦٣ لسنة ٢٠٢٠

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٧١ لسنة ٢٠١٦ بإعادة تشكيل اللجنة

الوزارية الاقتصادية والمعدل بالقرار رقم ٣١٤٧ لسنة ٢٠١٩ ؛

**قرر :**

**( المادة الأولى )**

يُستبدل بنص الفقرة الثانية من المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٧١ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه النص الآتي :

"ويحضر اجتماعات اللجنة كل من الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار

والمناطق الحرة ، ورئيس البورصة المصرية".

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ المحرم سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ١٧ سبتمبر سنة ٢٠٢٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مديبولي**